

التعليق على صحيح مسلم 3 الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

آمين والصلاة والسلام على وعلى آله وصحبه إليه انه يجد الشيء في الصلاة قال لا ينصرف لا يسمع صوتا او يجد ريحا في هذا الدلالة على القاعدة الكلية في احدى القواعد الكليات الخمس. ان اليقين لا يزول الا بيقين مثله - [00:00:01](#) يا ترى على الشك على اليقين يعتبر الشك لاغيا كما قالت المراقي قد اسس الفقه على رفع الضرر وان ما يشق يجلب الوتر ونفس رفع القطع بالشك واي حكم العرف وزاد من فطن كون الامور تبع المقاصد مع تكلف لبعض والده - [00:01:02](#) عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا عليه اخرج منه شيء يخرج من المسجد حتى يسمع صوتا طيب هل معنى هذا ان الانسان لو استيقظ او معنى هذا اذا كان فيه شكوك او غام - [00:01:24](#) اي نعم فلن نحسن العلاج اللي عنده وسواس هذا علاج الموسوس ينتقل عن اليقين الا بيقين مثله. اما الشك فيغيث قاعدة لي الخمسة كبرى اذكرها كلها بسرعة بيقين مثله ضرر زاد القاعدة الثانية القاعدة الثالثة - [00:01:58](#) خمس قواعد كلية كبرى ذكرتها قبل قليل في النظر الرابعة الامور بمقاصدها الخامسة. العادة محكمة عند الضرورة نعم رخص هي البقعة كشخص ميزان فيه انفاق لتعب فلا يستطيع يفعل هذا ما لم يؤدي يشترط فيه ما لم يؤدي - [00:02:30](#) وحدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر الناقد وابن ابي عمر جميعا عن ابن عيينة قال يحيى اخبرنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال تصدق على مولانا - [00:03:08](#) مر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا اخذت قالوا انها ميتة قال انما حرم اكله قال ابو بكر لا استفيد من قوله صلى الله عليه وسلم انما حرم اكلها - [00:03:23](#) فينا جلد لا يظهرون له هذا مذهب جماهير العلماء في انه قبل الدبغ كان سادسا وفي انه يطهر بغير هل يلزم الماء في الدبر اذا في دلال على ان النجاسة. نعم - [00:03:47](#) قال حدثنا بوهب اخبرني يونس الله عليه وسلم قالوا انها ميتة قال انما الحمى اكلها ابن ابي عمر وعبد الله ابن محمد وقال عن عطاء عن الله عليه وسلم - [00:04:16](#) قال النبي صلى الله عليه وسلم اخبرني عطاء عطاء منذ حين قال اخبرني ابن عباس الله عليه وسلم ابو بكر قال انس فقال هلا اخبره عن عبد الله ابن عباس - [00:05:03](#) اذا الحديث وانه لا يصح الا بالذبج. نعم يقال ان هذا حديث على حديث اه ميمون جزء منهم لو جمعت طرق كما جمع مسلم الطرق الطرق الموجودة عند البخاري والطرق الموجودة عند احمد - [00:06:13](#) لان هذا هو جزء من حديث آ ميمونة قال الا انتفعت بها بها هل انتفعتم بهايا؟ كأن هذا من هذالك اللهم روي بالمعنى. وهذا من الادلة القوية على ان المقصود هو مأكول اللحم - [00:06:54](#) مع استصحاب قول الناظر بن شميز حين قال اذا دوع لهب قال اليهاد اسم لجلد مأكول له هذا قول الناظر ابن سمير ايهاب اسم لجلد مأكول اللحم هذي من فوائد النظر من فوائد النظر ايضا يقول نهاد ايهاب اسم الجلد قبل الدب - [00:07:09](#) حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة وحدثنا خزيمة قدمنا عبد العزيز واسحاق ابن ابراهيم جميعا عن وكيع عن عن زيد ابن عسلم عن عبد الرحمن ابن وهلة عن ابن عباس عن النبي - [00:07:35](#) عليه وسلم المنصور وابو بكر فقال ابو بكر قال يحيى ابن ايوب عن يزيد ابن ابي حبيب قال رأيت على ابني وعلك السبئي فروا

فمست قال ما لك قال ما لك - 00:07:56

عبد الله ابن عباس قلت انا نكون بالمغرب ومعنا ومعنا المطر والمجوس ونحن لا ويأتون يجعلون فيه ولد قال ابن عباس رسول الله صلى حديث عمران حديث عمران هذا استوظي بمزاد امرأة للهند امرأة حديث عمران - 00:08:20

هذا تحديث عمران جابر رضي الله عنه يقول كنا نصيب من اواني فنستمتع بها ولا يعيب ذلك علينا فكانوا يستمتعون بمثل هذه الاشياء خلاف ان مالكا وجماعة من العلماء يقول يجوز في الاشياء اليابسة دون المائعة - 00:09:01

وهذا دليل على الاشياء المائعة كما ذهب الامام احمد. الامام احمد يجوز المائعة واليابسة وهذا اختيار ابن تيمية. رحمه الله تعالى. تقدم الثعلب الخشلي هي الصحيحين او من اهل الكتاب - 00:09:34

افناكن في الية؟ قال لا الا تجدوا غيرا. فاغسلوها وكلوا فيها. فهنا منع النبي صلى الله عليه وسلم من استعمالها. متى ما وجد غيره واذا وجد استعماله اذا غير الجهاز ايضا بشرط الغسل. الجمع بينه وبين حديث آ جابر وحديث عمران في آ الصحيحين - 00:09:51
ابن عباس في مسلم ان حديث ابي ثعلب محمول على اه الاولوية او ان محمود على داود يطبخون بها لحم الخنزير ويشربون بها الخمر. نعم حدثني ابن وعلة قال سألت عبد الله ابن عباس - 00:10:12

فقال ابن عباس صلى الله عليه وسلم يقول لماذا قال فيأتينا خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا او بذات الجيش انقطع عقد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه - 00:10:41
على ماء وليس الناس الى ابي بكر قالوا الا ترى اذا ما صنعت عائشة الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه جاء ابو بكر الله عليه وسلم رأسه على فخذه - 00:11:34

صلى الله عليه جيش على ماء وليس قال فعاتبني وقال ما شاء الله ان يقول ناصرتي فلا يمنعني طبعاً من القاعدة الصرفية اذا كان الفعل ثلاثيا وعينه واولامه احد حروف الحلق الستة - 00:11:54

الولاء والعين والغين والحاء والفاء وجب ان تقول فعل يفعل الا سماعا فقط فقط ابو فتاح يفتح اذا سمع عن العرب طعنه يطعن ما في رجال السماء اما القياس فلا. القياس. قياس طعن يطعن. هذا قياس - 00:12:32

نعام اه سماعي ولقراض نعم من اهل القياس هذا الصواب. وانا اطعن هذا القياس اي كلمة ثلاثية عينها او لامها في احد حروف الحلق الستة يجب ان تكون من فعل يفعل ما تكون من فعل يفعل - 00:12:52

هذا قياس. قياس لا شك فيه هذا قياس هذا السماعي كقوله تعالى كمثل الذي ينعق ينطق غدا السماح ينعق والقياس ينعق ولا قياس ينعقد ما شاء الله ان يقول وجعل اطعم بيده - 00:13:21

رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح على غير ماء فانزل الله اية التيمم قال يا ال ابي بكر قال عائشة قالت عائشة كالعادة ماذا نستفيد بعض الفوائد مختصرة نعم - 00:13:50

يتيمم ولا يتهين علي يقول يجب ان تنطق على ذا المكان. اعرف ان هذا المكان ما في ماء جاهز ماذا تحتاج الى مكان ان اقيم والجا الى التيمم. نعم في ان الرجل يبقى الاب يبقى قيما على اولاده ولو كان بعد الزواج من حقه ان يؤدبهم - 00:14:25

فعلا ابو بكر رضي الله عنه مع ابنته رضي الله عنه وفي ان الله جل وعلا قد يجعل في مكروهات محبوبات جعل في هذا الامر مكروه شيء عظيم وفتح المسلمين - 00:14:50

رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فقال الحجاج في صحيحه حدثنا ابو بكر وابي شيبه ابو اسامة حاء وحدثنا ابو قريبي - 00:15:06

عن هشام عن ابيه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه في طلبها فادركته الصلاة فصولوا بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكر ذلك اليه. فنزلت اية التيمم فقال اسيد ابن -

00:15:25

جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بردا. نعم ماذا يستفيد من الخبر؟ اعطنا

بعض فوائده اهم الفوائد نعم جواز استعارة القائد لكن هل يجوز استعارة القلائد بمبلغ من المال - 00:15:49
هل يجوز للمرأة ان تذهب لفنان تقول هجريني قلائلك من ذهب قد لا اؤجرك الا بمبلغ مال هل يجوز ام لا ما ندري ولا لا؟ تدرون ماذا لا يجوز فيما بعد - 00:16:11

يقي الذهب بالذهب ما باع شيء نعم نعم جائز ما في حرج ما في اي اشكال ان المرأة تؤجر ذهبي بمبلغ من المال في عصور مضت والى الان يعمل به في بعض - 00:16:39
اه البلاد هذا لا اشكال في جوازها حديث كذا امرأة تؤجر آآ ذهب على مبلغ من آآ المال تنتفع بذلك جواز السفر بالعارية اذا اذن بذلك صاحبها كان مستعار وسافرت به فاذا اذن صاحب العارية ان تسافر بالعارية لا بأس به. عرق سيارته ان يكون داخل البلد لا تسافر بها - 00:17:09

اذا ما اذن لك لا بد ان تاخذ اذنا جديدة انه قد يكون هذه لا تتاخذ من داخل البلد جماعة لك لا تسافر الا باذن من ازمة الامانات التي يردها الى اهلها. فوائد الحديث - 00:17:45

المحافظة على اموال المسلمين المحافظة على موسمه وقلت ما هو اكبر من ذلك من فوائد فيه ادن انا من لم يجد ماء كلمة مربوطة المربوط والمصلوب وغير ذلك اذا ما استطاع ان يتوضأ ولا استطاع ان يتيمم فان يصلي على - 00:18:02
هل يشرع يوم افضل اذا كان في هذه الحالة ينتظر حتى يجد ماء؟ ام اذا حضر وقت يصلي ما الحكم ايظا اذا صلى ثم وجد ما في المستقبل نعم محافظة على الوقت؟ نعم المحافظة على الوقت افضل من ذلك - 00:18:35
واذا صلى على التيمم ثم حضر الماء بعد فرض الصلاة. تصح صلاته؟ نعم هذا الصواب في عقده ليه يعني تملكه يعني الان؟ هو ملكه الان جميعا انا بمعاوية قال ابو بكر حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وابي موسى - 00:18:57
قال ابو موسى يا ابا عبد الرحمن ارأيت لو ان رجلا اجنب فلم يجد الماء شهرا كيف يصنع بالصلاة؟ فقال عبد الله لا يتيمم وان لم يجد الماء شهرا قال ابو موسى فكيف بهذه الاية في سورة المائدة؟ فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا - 00:19:26
وقال عبدالله المخلص لهم في هذه الاية لاوشك اذا ورد عليهم الماء ان يتيمموا بالصعيد فقال ابو موسى لعبدالله الم تسمع قول عمار بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة - 00:19:46

فلم اجد الماء فسمرت في الصعيد كما تمرؤ الدابة واتيت النبي صلى الله عليه وسلم وذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك ان تقول بيدك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسحها - 00:20:02

الشمال على اليمين وظاهرة ووجهه قال عبد الله عمر لم يقنع بقول عمار وحدثنا ابونا ماذا نستفيد من هذا الخبر نعم الحجة لا تقوم على التلميذ ايضا اي نعم فيها النصاب في ضربة واحدة - 00:20:20
دلوقتي والكفين التيمم عن الكفين لا لذراعين كما هو قول مالك رحمه الله وقول الشافعي هذا ضعيف الحديث الواردة بان التيمم من الابار هؤلاء الذراعين كلها من كرة ولا يصح من ذلك روى ابو داود طائفة من ذلك واثار الى شذوذها ونكارتها - 00:20:56
والحديث الصحاح هي الى وفي ايضا قال لن ترى نعم ان الانسان قد ينام قد يحضر الواقعة ولا يستحضرها دل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمر وعمارا وطائفة من الصحابة - 00:21:19

لحظات الصلاة ولا ماء فتيات تمرع عمار في الدابة الدابة ومع ذلك الناس في عمر رضي الله عنه هذه القصة بأسرها والحديث متفق على صحته حافظ قد ينسى من ذاك ابن عمر يقول اعتمر وصلى اربع عمر كلها في رجب وعائشة جالسة - 00:21:49
يرحم الله ابا عبد الرحمن والله ما اعتمر الصغنى في رجب قط والله ما اعتمر طول عمرة ولا ابن عمر معه وهذا متفق على آآ صحته جميع امر النبي صلى الله عليه وسلم كان في دين - 00:22:13

القاعدة نعم نعم نستفيد هذا نعم انا الانسان قد يكون اقل علم من الرجل ويحفظ من المسائل ما لم يحفظه من هو اعلم منه وقد يجتهد في المسألة ويصيب ما لم يصب من هو اعلم آآ - 00:22:26
والعلم رحم بين اهله. حقه ان يبذل يتواصلون في العلم. يتباحثون يتذاكرون فيما بينهم. حقيقة الله جل وعلا رشدهم ويوفقههم كما

قال النووي ومذاكرة ساعة ذكرت ساعة مع الاخلاص افضل من مطالعة سنة - [00:22:53](#)

التذاكر عالما محيطا بارعا متفننا في العلوم يعطيك مسألة ربما تجلس فيها عشرين سنة ما وجدتها متعلقة بعقل او متعلقة بفقه تبحث ما تجده مثلا اين تجدها تطالع وتقرأ كل مكتبة؟ هذي عشرين سنة ما قرأتها يعطيك اياها في جلسة واحدة. فاذا حسنت النية حصل من العلم في المذاكرة ما لا تحصل في - [00:23:11](#)

مطالعة لكن الاخلاص الاخلاص عنده حسد وعنده ايضا عدوان على الآخرين اذا جلس يحب يستاهل في مجلس الآخرين وفي الوقت ذاته ما يحب يعلمه يعني الرياء يكون فوقهم دائما فهو يحسدهم اذا وجد الاخلاص كل منهما يعطي الآخر ما عنده حصل في الحقيقة شيء عظيم علي ابن مدين يقول ربما - [00:23:37](#)

عرفت علة حديث بعد اربعين عاما. هذي في جلسة واحد يعطيك اياها هو جلس اربعين عاما ما فتح الله له به المسألة وفي جلسة واحدة يعطيك خلاصة وعصارة اربعين عام - [00:23:59](#)

واحيانا اكثر من ذلك. فالمذاكرة لا يعاد لها شيء. والمدارسة لا يعاد لها شيء. اذا صحب ذلك الاخلاص الانسان يحفظ كل الحكم جلس طالب العلم سليم القلب الذي يحب له الفائدة يعطي فائدة ويأخذ فائدة حقيقة تستفيد منه - [00:24:12](#)

اعترف له بالحق ولا تعرف له آآ الفضل تحصل في الحقيقة الفائدة آآ العظيمة الجحدي وحدثنا عبد الواحد حدثنا الاعمش عن شقيق قال قال ابو موسى لعبد الله وساق الحديث بقصته نحو حديث ابي معاوية غير انه قال - [00:24:30](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك ان تقول هكذا وضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفه عبد الله بن هاشم العبدي حدثنا يحيى عن ابن سعيد القطان عن شعبة قال حدثني الحكم - [00:24:49](#)

عن سعيد ابن عبد الرحمن ابن ابزي عن ابي ان رجلا اتى عمر فقال اني اجنبت فلم اجد ماء وقال لا تصلي قال عمار اما تذكر يا امير المؤمنين اذ انا وانت في سرية - [00:25:08](#)

فلم نجد ماء فاما انت فلم يصلي واما انا فتمعدت صليت فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك ان تضرب بيدك الارض ثم تنفخ ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك وكفيتك - [00:25:23](#)

وقال عمر اتق الله يا عمار وتنفخ هذا بعناء قاعدة بالامس اذا كان الفعل ماضيا كانت عينه اولام احد حروف الحلق الهمزة والهاء والعين والغين والحاء والخاء حينئذ تفتح ما قبل اخره - [00:25:40](#)

يقول نفخ ينفخ فتح يفتح نعق يلحق. ان ذكر سماعا كما في قوله جل وعلا كمثل الذي ينعق الذي ينعق قياسا تقول يفتح ثم وجهك وكفبك فقال عمر اتق الله يا عمار - [00:26:06](#)

قال ان شئت لم احدث به قال الحكم وحدثني عبد الرحمن بن ابي عن ابيه مثل حديث ذر قال وحدثني شابة عن ذر بهذا الاسناد الذي ذكر الحكم قال عمر - [00:26:35](#)

كما توليت وحدثني اسحاق المنصور حدثنا النظر اخبرنا شعبة عن الحكم قال سمعت ذرا علي عبد درا عن ابن عبد الرحمن ابن ابزة؟ قال قال الحكم وقد سمعت من ابن عبد الرحمن ابن ابزغ ابي ان رجل اتى عمر فقال اني - [00:26:47](#)

وساق الحديث وزاد فيه قال عمار يا امير المؤمنين جعل الله علي من حقه لا احدث احدا ولم يذكر حدثني سلمة عن ذر قال هل هذا الحديث من باب الالتزام - [00:27:06](#)

فعلا ان عمر لما منع ان يحدث هل يجب على عمار ان يلتزم بمعنى لا يحدث سيكون في دلالة على الحاكم اذا منع العالم للتدريس لا يدرسها في دلالة هذا - [00:27:25](#)

نعم ذلك اولا يحصى به البلاغ هذا الامر الاول الثاني هذي مسألة جزئية مسألة جزئية. الامر الثالث ان لعمر شبهة في ذلك كان حاضرا مع عمار الامر الرابع انا ما منع مطلقا. من منع من مسألة يعتقد عمر انه قد غلط فيها - [00:27:38](#)

ليس معنا مخالفة لا فرق بين الصورتين. ليس الا انه مخالفة انما يعتقد ان انه قد خالف الحق لان هو معه في هذه القضية نعم حتى وهو على الشهادة ان يمنع صاحب النص - [00:28:04](#)

لكن عمر لما كان معه لكن لو لم يكن عمر مع ما جاز واضح المفصل لكنه كان معه كان يعتقد انه واهم مثل انت لو ذهبت انت ورجل ثم نقل قضية انت حاضر حاضر القضية ما رأيك شيئاً؟ الا تنكر عليه؟ تعتقد انه غلطاً - [00:28:36](#)

ما استطعت وليس هذا من حقي قال مسلم وروى الليث بن سعد عن جعفر ابن ربيعة عن عبدالرحمن ابن عن عمير المولى ابن عباس انه سمعه يقول اقبلت انا وعبدالرحمن ابن يسار - [00:28:52](#)

ميمونة النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على ابي الجهم ابن الحارث الانصاري فقال ابو الجهم اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بنر جمل لقيه رجل سلم عليه فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه - [00:29:10](#)

حتى اقبل على الجدار فمسح وجهه ويديه ثم فرد عليه السلام انا استفيد من هذا خبر الله عز وجل ذكر الله حال قضاء الحاجة وانا مستحب لغسلي ان يكون دائما متطهرا - [00:29:29](#)

اذكر الله وانا على غير طهر الجمع بين هذا وبين حديث آ عائشة في مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه من باب العموم والخصوص - [00:29:53](#)

نعم الجواز نعم هناك على الاولوية والافضل. اذا لا شراهة في ذلك هلال يقرأ القرآن حفظا لا كرات لذلك هذا على الجواز وهذا على الاولى والافضل هذا فضل في حديث علق مسلم ما وصله - [00:30:17](#)

منهم ما هي القاعدة؟ وش القاعدة اول من المصلين هذا معلق وحتى اولا الاسناد تعمد من المصلي هذا هذا معلق المسلم على عدة احاديث حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير حدثنا ابي حدثنا سفیان عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر - [00:31:04](#)

ان رجلا مر رسولا صلى الله عليه وسلم يقول فسلم فلم يرد عليه رد السلام على القضاء والحاجة لكن هل يؤخر؟ بمعنى اذا فراغ يرد عليه؟ امتنتهى اذا فات زمنه وانتهى وقته - [00:31:54](#)

يؤخر نعم اذا فرغ رد عليه لوجود مانع نعم على قضاء الحاجة السلام السلام اسم الله ورحمة الله وبركاته نعم الكلام حديث جابر جا في الباب في حديث ابي سعيد - [00:32:13](#)

اخرج الرجل ان يتغوطان كاشفين عن عوراتهما يتحدثان فان الله يمقت على ذلك. وهذا خبر منكر وفي اضطراب عن عياض ابن هلال عن ابي سعيد هذا الطريق هو المحفوظ وهذا الطريق ضعيف - [00:32:43](#)

لا يعرف وقد روي من حديث جابر رواه ابن السكن وحديث طريق ابن السكن منكر ايضا في غلط هذا حديث الجملة ضعيف ولا يصح بالبكين من هذا القبيل نعم ليس اجماعا في من قال بان بدء السلام واجب - [00:33:04](#)

وفي من قال بان رد السلام فرض كفاية نستطيع ان نقول ونقول اكثر من فضله ذلك اصلا ما صح حديث البسملة عند الوضوء ولا يصح من ذلك شيء وهذا قول اكثر الحفاظ كما قال الامام احمد رحمه الله تعالى لا يصح في ذلك شيء. كما قال ابو عيسى لا يصح فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم. جاء في ذلك حديث سعيد بن زيد - [00:33:30](#)

سعيد الخضري حديث ابي هريرة هذه كلها معلولة ولم يثبت هذا ايضا عن احد من الصحابة كل من وصف وضوء النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر عنه بسملة حتى جاء في حديث عثمان في الصحيحين - [00:34:16](#)

لما ذكر سنة قال من توضع نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين يحدث فيما غفر الله له. رأيت ان لم يبتسم قلنا واجب هل معنى ما يحصل على الاجر؟ وانا مما ذكرت التسمية - [00:34:28](#)

وعلى النبي قبل ما نتوضأ نحو مثل ابو هذا. حصل له هذا الاجر وهذا الثواب بدون البسملة ده كان غير مختلفون في مذاهب وهي ثلاث روايات عن مالك كلها عن مالك - [00:34:40](#)

اه رواية بالوجوب عن مالك وهذي رواية عن احمد بالوجوه. رواية الاستحباب عن مالك وهذه اه الرواية هي مذهب ابي حنيفة ومذهب الشافعي. ورواية بالبدعية انها تسمى بدعة وادي دلوقتي فرط يا مالك عن الجمهور - [00:34:52](#)

قال حدثني زهير ابن حرب حدثنا يحيى يعني بجعل ابن سعيد قال حميد حدثنا قال حميد حدثنا دعاء وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة واللفظ له حدثنا اسماعيل ابن علية عن حميد الطويل - [00:35:10](#)

عن ابي رافع عن ابي هريرة انه لقيه النبي صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنب من سلف ذهب فاغتسل

فتفقده النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:25](#)

فلما جاءه قال اين كنت يا ابا هريرة قال يا رسول الله لقيتني وانا جنب فكرهت ان اجالسك حتى اغتسل قال الرسول صلى الله عليه

وسلم سبحان الله ان المؤمن لا يملك - [00:35:40](#)

جميع النساء ويقول النبي صلى الله عليه وسلم اين كنت يا ابا هريرة؟ فلا نستفيد منهم العالم لاصحابه فينا النبي خلافا لبعض اهل

الزغبة والانحراف الصحابة عبر قناة فضائية يقول النبي كان استثقل ابو هريرة - [00:35:55](#)

يروجون لهذه الكرة حديث موضوعها ما كان يفقده قال اين كنت ما كان يستذكر كما قال طائفة من اهل الزيغ والانحراف في ايضا

ان المؤمن المسلم لا يجوز هل هذا هو المسلم مات في ماء - [00:36:39](#)

هل ينجس الماء لو تغير الماء طار فيه رائحة مسلم سقط فيما قال ما قليل او كثير ثم تغيرت رائحة الماء بسقوط المسلم الى انه مات

فيه. ما حكم هذا الماء؟ هل هو نجس امطار - [00:37:01](#)

على هذا اذا تغير الماء ابو طاهر. نعم والماء تغير الطائرات فلا يتأثر عند البخاري معلقة عن ابن عباس المسلم لا يجوز لا حيا ولا

وهذا اسناد مرفوعا ولا يصح - [00:37:16](#)

على ابني عباس والفوائد الحديثة ايضا؟ نعم كيف معنوية المسلم على نعم طهارة الجنوب الطهورية فسبحان الله ان المؤمن

مجموعة الروايات انه كان معهم ابو خالد ابو خالد ما في وصل - [00:37:40](#)

نعم الذهاب لانه ذهب بذهب البيع على احكام جزئية لا ينطبق احكام الكليات والصلاة السلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فقال غفر الله له لشيخنا والحاضرين. وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وابو كريب قال حدثنا

وكيع - [00:39:51](#)

عم مشعل عن واصل عن ابي وائل عن من يشعر هذا من واصل هذا؟ فواصل عن ابي وائل عن حذيفة. بو وائل ما اسم ابي وائل

صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب فحاد عنه - [00:42:05](#)

واغتسل ثم جاء فقال قال ان المسلم عن ابي وائل عن حذيفة. بو وائل ما اسم ابي وائل صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب

فحاد عنه واغتسل ثم جاء فقال - [00:42:30](#)

قال ان المسلم لا يجوز. نعم لا لان هذه وابين لامره حتى لا يفقده. نعم وفيه ايضا قال ان المسلم نعم لان هذه وابيا لامره

حتى لا يفقده. نعم صحيح وفيه ايضا - [00:43:04](#)

محمد ابن علاء وابراهيم ابن موسى قال حدثنا ابن ابي زائدة عن ابيه عن خالد ابن سلمة عن البهي عن عروة عن عائشة قالت كان

النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه. لان هذه اطيبي لخطره - [00:44:16](#)

وابين لامره حتى لا يفقده. نعم صحيح وفيه ايضا محمد بن العلاء وابراهيم بن موسى قال حدثنا ابن ابي زائدة عن ابيه عن

خالد ابن سلمة عن البهي عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه - [00:44:47](#)

هل على كل احيانه يعني في كل زمان او مقصر على كل احيان يعني قائمة قاعدة راکعا ساجدة مضطجعة قال حدثنا ابن ابي زائدة

عن ابيه عن خالد ابن سلمة - [00:45:30](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه هذا معنا على كل احيانه. هل على كل احيانه يعني في كل زمان او مقصود

على كل احيان يعني قائما قاعدة راکعا ساجدا مضطجعا او مقصود العموم او الاول في خلاف - [00:46:03](#)

على كل احيانه يعني قائما عاود مضجعة ولكن قال الطائف من العلماء من ابو زر الدمشقي كما ذكر لنا خبر في الحل قال هذا في

دليل على جواز ذكر الله في الكتب - [00:46:31](#)

عن البهي عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه هل على كل احيانا يعني في كل

زمان او مقصود على كل احيان يعني قائمة قاعدة راکعا ساجدة مضطجعا او مقصود العموم او الاول في خلاف - [00:46:46](#)

قال على كل احيانا يعني قائما او مضطجعة ولكن قال الطائف من العلماء انه ابو زرع الدمشقي لما ذكر لنا خبر في العلل قال في دليل على جواز ذكر الله في الكنوف - [00:47:15](#)

اذا الحمل على كل احيائه يعني على الاماكن وعلى البقاع وعلى الحالات لان قوله صلى الله عليه وسلم وقول عائشة رضي الله عنها كل احيانا احيان نكرة اضيفت الى معرفة - [00:47:29](#)

والناس لاحيانا يعني في كل زمان او موصول على كل احيان يعني قائمة قاعدة راكعا ساجدا مضطجعا او مقصود العموم او الاول في خلاف هنا قال على كل احيائه يعني قائما - [00:47:45](#)

متجهة ولكن قال الطائف من العلماء من ابو زرع الدمشقي لما ذكر لنا خبر في العلل قال في دليل على جواز ذكر الله في الكنوف اذا الحمل على كل احيائه يعني على الاماكن وعلى - [00:48:00](#)

البقاع وعلى الحالات لان قوله صلى الله عليه وسلم وقول عائشة رضي الله عنها كل احيانا احيان نكرة اضيفت الى معرفة مناكي رائدة اضيفت الى معرفة اكتسبت العموم كما قال في المراقي - [00:48:15](#)

في هذا العموم وما عرفا قد وجد او باضافة الى معرف ولكن قال الطائف من العلماء من ابو زرع الدمشقي لما ذكر لنا خبر في العلل الان في دليل على جواز ذكر الله في الكنوف - [00:48:35](#)

اذا حمل على كل احيائه يعني على الاماكن وعلى البقاع وعلى الحالات لان قوله صلى الله عليه وسلم وقول عائشة رضي الله عنها كل احيانا احيان نكرة اضيفت الى معرفة - [00:48:54](#)

اخوانا الكرة اذا اضيفت الى معرفة اكتسبت عالعموم كما قال في المراقي في باب العموم وما عرفا قد وجد او باضافة الى معرف اذا تحقق الخصوص قد نفذ ماذا تقول - [00:49:10](#)

اذا اردت ان تأخذه على العموم انت لابد ان تنظر في الدالة الاخرى. اذا تظن الاحاديث الاحاديث الاخرى. هل يستقيم مع قوله صلى الله عليه وسلم وقول عائشة رضي الله عنها؟ قل احيانا - [00:49:34](#)

نكرة اضيفت الى معرفة رائدة اضيفت الى معرفة اكتسبت عالعموم كما قال في المراقي في باب العموم وما عرفا قد وجد او باضافة الى معرف اذا تحقق الخصوص قد نفذ - [00:49:48](#)

ماذا تقول اذا اردت ان تأخذه على العموم انت لابد ان تنظر في الدالة الاخرى. اذا تظن الاحاديث الاخرى هل يستقيم مع الدالة الاخرى؟ اما ما في شيء يعارضه ذكر الله في دورة المياه مثلا - [00:50:13](#)

حمام كذا. فالعموم وما عرفا قد وجد او باضافة الى معرف اذا تحقق الخصوص قد نفي ماذا تقول اذا اردت ان تأخذه على العموم انت لابد ان تنظر في الدالة الاخرى. اذا تظن الاحاديث الاحاديث الاخرى. هل يستقيم مع الاحاديث الاخرى؟ اما ما في شيء يعارضه - [00:50:40](#)

ذكر الله في دورة المياه مثلا حمام كذا نعام مشاهدينا ما كان في حالة بول هل يمنع اذا اردت ان تأخذه على العموم انت لابد ان تنظر في الدالة الاخرى. هي ان تظن الاحاديث الدالة الاخرى. هل يستقيم مع الدالة الاخرى؟ اما ما في شيء يعارضه - [00:51:13](#)

ذكر الله في دورة المياه مثلا حمام كذا نعام اذا كان المرد عليه السلام لانه كان في حالة بول مشاهدي ما كان في حالة بول هل يمنع كان يضع رأسه بين فخذه عائشة وهي حائض ويقرأ القرآن - [00:51:56](#)

ماذا تقول فيه ولا يمكن ثبت كراهية بدون دليل ذكر الله في دورة المياه مثلا حمامة نعام الى ثاني مرة عليها السلام لنتابع في حالة بول مشاهدي مكة في حالة بول هل يمنع؟ لعب - [00:52:30](#)

كان يضع رأسه بين فخذه عائشة وهي حائض ويقرأ القرآن ماذا تقول فيه كراهية بدون دليل خصصت الحديث بندي حديث ابن سعيد ليخرج الرجلان هل يمنع كان يضع رأسه بين فخذه عائشة وهي حائض ويقرأ القرآن - [00:53:07](#)

ماذا تقول فيه ولا يمكن نسبة كراهية بدون دليل خصصت الحديث بندي حديث ابن سعيد لا يخرج الرجلان يا جبال عن عورات طيبة تحدثا فان الله يمقت على ذلك ممكن يحتاج من هذا الحديث - [00:53:56](#)

معلوم ابن هلال بن هلال هذا لا يعرض ابن عبد الله ولا يصلح ولا من حديث أبي سعيد وعياض هذا لا يعرف ولا يمكن نسبة كراهية بدون دليل لماذا خصصت الحديث ببدنه - [00:54:23](#)

حديث ابن سعيد ليخرج الرجلان معلوم ابن هلال وعياض بن هلال هذا لا يعرض ابن عبد الله ولا يصح ولا من حديث أبي سعيد وعياض هذا لا يعرف ولا يحتج به خبثه - [00:54:55](#)

لما ذكر هذا الخبر نعام اذا بسعيد ليخرج الرجلان معلوم وعياض بن هلال هذا لا يعرض ابن عبد الله ولا يصلح ولا من حديث أبي سعيد وعياض هذا لا يعرف ولا يحتج بخبره - [00:55:27](#)

ذكره عنه ابن أبي حاتم في العلل لما ذكر هذا الخبر نعام وهذا من الاقوال التي قيلت المسألة من اقوال لكن السياق عائشة لماذا ذكرت هذا الحديث تريد جابر ابن عبد الله ولا يصلح ولا من حديث أبي سعيد وعياض هذا لا يعرف ولا يحتج بخبره - [00:56:09](#) ذكره عنه ابن أبي حاتم في العلل لما ذكر هذا الخبر نعم هو هذي من الاقوال التي قيلت المسألة لماذا ذكرت هذا الحديث هنا تريد جميع الاحوال. نعم وابو الربيع الزهراني - [00:56:51](#)

يقول حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي ما الفرق بين يحيى؟ ويحيى التميمي ومن يروي عنه مالك ذكره عنه ابن أبي حاتم في العلل لما ذكر هذا الخبر نعم لماذا ذكرت هذا الحديث - [00:57:30](#)

هنا تريد جميع الاحوال. نعم التميمي وابو الربيع الزهراني يقول حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي ما الفرق بين يحيى؟ ويحيى التميمي ومن يروي عنه مالك الموفق حدثنا يحيى ابن يحيى عمال - [00:58:00](#)

ابو يحيى بيحيى هنا يروي عن مالك. الفرق بينهما هنلاقي زيه راوية المسألة لماذا ذكرت هذا الحديث تريد جميع الاحوال. نعم وحدنا يحيى بن يحيى التميمي وابو الربيع الزهراني يقول حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي - [00:58:23](#)

ما الفرق بين يحيى ويحيى التميمي ومن يروي عنه مالك الموطأ قد حدثنا يحيى ابن يحيى عمل اتفاق من يحيى اليحيى الذي يروي حمالي ابو يحيى بيحيى هنا يروي عن مالك. الفرق بينهما - [00:58:57](#)

راوية المطار هو الليثي المذكور هنا هنا هو التميمي ناحية من الفروق ايضا ان يحيى ناحية - [00:59:14](#)